

٤. أَصِلُ السُّلُوكَ فِي الْقَائِمَةِ (أ) بِمَا يُنَاسِبُهُ فِي الْقَائِمَةِ (ب):



الْقَنَاعَةُ

حِفْظُ الْأَشْيَاءِ وَرَدُّهَا إِلَى أَصْحَابِهَا

الْاِعْتِذَارُ

الرِّضَا بِمَا مَنَحَنَا اللَّهُ

الْأَمَانَةُ

طَلَبُ الْعَفْوِ بَعْدَ الْاِعْتِرَافِ بِالْخَطَا

الْفِئْرَةُ

الْعُبُوسُ وَالتَّحَدُّثُ بِنُفُورٍ

الْغَضَبُ